



التظلم من قرارات مجلس الولاية

وصف الخدمة	- هي خدمة يتم فيها استلام الشكاوى والتظلمات من قرارات مجلس الولاية والنظر فيها قبل رفعها إلى رئيس مجلس الولاية.
الفئة المستهدفة	- أصحاب الطلبات ذوي الشأن.
شروط الخدمة	- تقديم التظلم خلال (٣٠) يومًا من تاريخ القرار أو الطلب المراد التظلم منه.
المستندات المطلوبة	- خطاب التظلم. - أي مستندات داعمة للتظلم.
خطوات الخدمة	١. تقديم طلب تظلم أو شكوى بخصوص قرارات مجلس الولاية، مع كتابة كافة التفاصيل في نص الطلب ورفاق خطاب التظلم. ٢. يتم عرض الطلب على مجلس الولاية لاتخاذ القرار المناسب. ٣. التواصل مع أصحاب الطلب لإبلاغهم بقرار المجلس.
الوقت المستغرق لإنجاز الخدمة	- ٤ أيام عمل.